والتنابز بالالقاب التداعي بها تفاعل من النبز وهو اللمز وتنابزون وتنابزون
ويقال النبز والنزب اسم السوء واللقب المنهي عنه هو ما يتداخل المدعو
به كراهة لكونه تقصيرا به وذما له وشينا فاما ما يحبه مما ينبئ عنه وينوه به
فلا بأس به روي عن النبي صلى الله عليه من حق المؤمن على اخيه فلا بأس بان سميه
باحب اسمائه اليه ولهذا كانت الكنية من السنة والادب الحسن قال عمر رضي الله عنه
اشبعوا الكنى فانها مئنهة ولقد لقب ابو بكرا بالعتيق والصديق وعمر بالفاروق
وحمزة اسد الله وخالد بسيف الله وقل من الشاهير في الجاهلية والاسلام من
ليس له لقب ولم تزل هذه الالقاب الحسنة في الامم كلها من العرب والعجم تجري في
تحاطبهم ومكاتباتهم من غير نكير روي عن الشعبي ان قوما من بني تميم اعتمروا
بلالا وخبابا وعمارا وصهيبا واناسا موالي فعابهم قوم فنزلت وعن عائشة
انها كانت تسمع من رفيدة بنت كعب الاسلمية وكانت قصيرة وعن ابن عباس ان ام
سلمة ربطت حقويها بسبيبة وسدلت طرفها خلفها وكانت تجر فقالت
عائشة لحفصة انظري ما تجر خلفها كانه لسان كلب وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى قالت
ام سلمة بالقصر وعن عكرمة عن ابن عباس ان صفية بنت حيي اتت رسول الله
فقالت ان النساء يعيرنني ويقلن يا يهودية بنت يهوديين فقال رسول الله هلا قلت
ان ابي هرون وعمي موسى وان زوجي محمد وروى انها قالت لثابت بن قيس وكان به
وقر وكانوا يتسابقون له في مجلس رسول الله ليسمع فاتى يوما وهو يقول تفسحوا حتى انتهى
الى رسول الله فقال لرجل تنح فلم يفعل فقال من هذا فقال الرجل انا فلان فقال بل انت ابن
فلانة يريد امّا كان يعيرها في الجاهلية فخجل الرجل فنزلت فقال ثابت
لا افخر على احد في الحسب بعدها ابدا الاسم هاهنا بمعنى الذكر من قولهم طار اسمه في الناس
بالكرم او باللؤم كما يقال طار شاه وسيئته وحقيقته مما منه ذكر وارتفع بين
الناس الا ترى الى قولهم اشاد بذكره كانه قيل بئس الذكر المرتفع للمؤمن بسبب ارتكاب
هذه الجرايرة الى يذكروا بالفسق وفي قوله بعد الايمان ثلاثة اوجه احدها استقباح الجمع

الجمع بين الايمان وبين الفسوق الذي هو اباحة الايمان ويخطره كما يقول بئس الشأن بعد الكبيرة
الفسوق والثاني انه كان في شأنهم من اسلم من اليهود يا يهودي يا فاسق فنهوا عنه
وقيل لهم بئس الذكر ان تذكروا الرجل بالفسق واليهودية بعد ايمانه والجملة على هذا التفسير
متعلقة بالنهي عن التنابز والثالث ان يجعل من فسق غير مؤمن كما تقول للمتجول عن التجارة
في الفلاحة بئست الحرفة الفلاحة بعد التجارة يقال جنبه الشراء اذا ابعده عنه وجنبه
جعله منه في جانب فبدري الى مفعولين قال الله عز وجل واجنبني وبني ان نعبد
الاصنام وقد يقال في مطاوعة اجتنب الشر فتنقص المطاوعة مفعولا والمامور باجتنابه
هو بعض الظن وذلك البعض موصوف بالكثرة الا ترى الى قوله ان بعض الظن اثم فان قلت
من اين فضل من كثير حتى جاز ان يكون منه نهار معرفة قلت تجيء نكرة بمعنى
البعضية وان في الظنون ما يجب ان يجتنب من غير تبيين لذلك وانما تعين للاجتناب
احد طرفي الامر بعد نظرهما تامل وتبصر بين جهته وبا طله بامارة بينة مع استظهار
للتقوى والحذر ولو عرف لكان الامر باجتناب الظن مبهما بما يكثر منه دون ما يقل
وقد جب ان يكون كل ظن متصف بالكثرة مجتنبا وما اتصف منه بالقلة مرخصا
في تطلبه والذي يجب اجتنابه من الظنون التي يجب حتما لما عما سواها ان كل ما لم تعرف له امارة
صحيحة وسبب ظاهر كان حراما واجب الاجتناب وذلك كالاذى المظنون به من سوء هد
منه السر والصلاح وافشاء ما ائتمن عليه في الظاهر وظن الفساد والخيانة به محرم
مثله في من شهرة الناس بتعاطي الريب والمجاهرة بالخبائث عن النبي صلى الله عليه ان اعظم
حرم من المسلم دمه وعرضه وان يظن به ظن السوء وعن الحسن كنا في زمان الظن
بالناس حرام وانت اليوم في زمان عملك واسكت وظن بالناس ما شئت وعنه لاجرمة
لفاجر وعنه اتق الفاسق ان الطهر فسقه وهتك ستره صكه الله وادا استتر لم يظهر
الله عليه لعله ان يتوب وقد روي من اتى جلباب الحياء فلا غيبة له ولا اثم الذنب
الذي يستحق صاحبه العقاب ومنه قيل لعقوبته الاثام فعال منه كالنكال والنقام
والوبال فان قلت لقد فعلت هذا الذي نهى عنه اصاب الموتى قبل الممات انا فيها